

مرسوم يتعلق بمنح تعويض عن المشاركة في التجريدة  
لفائدة ضباط القوات المسلحة الملكية القائمين بمهام  
ملاحظين لمنظمة الأمم المتحدة في أنكولا

# مرسوم رقم 2.92.562 صادر في 26 من ذي القعدة 1413 (18 ماي 1993) يتعلق بمنح تعويض عن المشاركة في التجريدة لفائدة ضباط القوات المسلحة الملكية القائمين بمهام ملاحظين لمنظمة الأمم المتحدة في أنكولا<sup>1</sup>.

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.57.015 الصادر في 13 من جمادى الآخرة 1376 (15 يناير 1957) بتحديد مرتبات العسكريين بالقوات المسلحة الملكية المتقاضين أجره شهرية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.051 الصادر في 30 من رجب 1377 (20 فبراير 1958) بتحديد مرتبات الضباط وضباط الصف بالدرك الملكي، كما وقع تغييره؛

وعلى المرسوم رقم 2.58.167 الصادر في فاتح شعبان 1377 (21 فبراير 1958) بمنح بعض التعويضات للضباط وضباط الصف بالدرك الملكي، كما وقع تغييره؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.59.193 الصادر في 15 من صفر 1379 (20 أغسطس 1959) بسن نظام للمحاسبة المالية لوزارة الدفاع الوطني؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.86.302 الصادر في 9 صفر 1407 (14 أكتوبر 1986) بتفويض السلطة فيما يرجع لإدارة الدفاع الوطني؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 15 من شوال 1413 (7 أبريل 1993)،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

يمنح تعويض عن المشاركة في التجريدة لفائدة ضباط القوات المسلحة الملكية القائمين بمهام ملاحظين لمنظمة الأمم المتحدة في أنكولا.

## المادة الثانية

تحدد المبالغ اليومية للتعويض عن المشاركة في التجريدة كما يلي:

• ضابط جنرال وکلونیل ماجور وکلونیل ..... 300.00 درهم؛

<sup>1</sup> - الجريدة الرسمية عدد 4214 صادرة بتاريخ 14 صفر 1414 (4 أغسطس 1993)، ص 1404.

• ليوتنان كلونيل وكومندان وقبطان وملازم وملازم ثان 275.00 درهما.

### المادة الثالثة

تبتدىء الاستفادَة من التعويض عن المشاركة في التجريدة من يوم الذهاب للالتحاق بالوحدة المعين بها المعني بالامر في أنكولا وتنتهي في تاريخ العودة النهائية الى المغرب. ولا يتقاضى مع التعويض عن المشاركة في التجريدة أي تعويض من التعويضات عن مصاريف التنقل المنصوص عليها في الملحق IV بالظهير الشريف المشار اليه أعلاه رقم 1.57.015 بتاريخ 13 من جمادى الآخرة 1376 (15 يناير 1957).

### المادة الرابعة

تقتطع النفقات المتعلقة بالتعويض المذكور من ميزانية ادارة الدفاع الوطني مهما كانت الادارة التي تصرف المرتبات العادية للعسكريين المعنيين بالامر.

وحرر بالرباط في 26 من ذي القعدة 1413 (18 ماي 1993).

الامضاء: محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الامضاء: محمد برادة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول

المكلف بالشؤون الادارية،

الامضاء: عزيز حسبي.